



Consiglio di Stato

الجمهورية التونسية



المحكمة الادارية

اتفاقية تعاون

بين المحكمة الإدارية التونسية

و

مجلس الدولة الإيطالي

المحكمة الإدارية التونسية، ممثلة في شخص رئيسها الأول السيد عبد السلام المهدي قريصية،

من جهة

مجلس الدولة الإيطالي، ممثلاً في شخص رئيسه السيد ألسندرو باجينو،

ومن جهة أخرى،

بالنظر إلى التقاليد القانونية العريقة التي تجمع تونس بإيطاليا وإلى روابط الصداقة المتينة القائمة بين مجلس الدولة

الإيطالي والمحكمة الإدارية التونسية؛

وبالنظر إلى الإرادة المشتركة في التعاون من أجل مصلحة القضاء باعتباره عنصراً أساسياً لدولة القانون

وتدعيمها.

و بالنظر إلى المسؤولية المحمولة على القاضي الإداري في ترسيخ دولة القانون وحماية الحريات العامة والحقوق

الأساسية؛

ورغبة في توطيد علاقات التعاون بين المحكمة الإدارية التونسية ومجلس الدولة الإيطالي، وفي تطوير التعاون

القانوني والقضائي، بين تونس وإيطاليا في إطار الدستور التونسي الجديد الصادر بتاريخ 27 جانفي 2014، وإدراكا

لأهمية هذه المرحلة التي تشهد فيها المحكمة الإدارية التونسية إحداث دوائر جهوية لها ،

اتفقا على ما يلي:

الفصل الأول: ينشأ بموجب هذه الاتفاقية تعاون منتظم في المجال القانوني والقضائي بين المحكمة الإدارية التونسية

ومجلس الدولة الإيطالي وذلك حرصاً من الطرفين على حسن إنجاز المهام الموكولة إليه.

الفصل 2: يتضمّن هذا التعاون كافة المواد التي لها علاقة بالوظيفة القضائية أو بالوظيفة الاستشارية التي يمارسها الطرفان في إطار اختصاصاتهم. كما يشمل التعاون المسائل التنظيمية والإجرائية، بالإضافة إلى إقامة تبادل منتظم بين قضاة المؤسّستين.

الفصل 3: يتعهّد الطرفان بإرساء التعاون في مجال التكوين والمساعدة الفنيّة وتأهيل المنظومات الإعلامية واللامادية بغاية تسهيل التقارب بين المؤسّستين وتبادل التجارب المقارنة وذلك في حدود الإمكانيات البشرية والوسائل المادية المتوفّرة لكلّ طرف.

يتعهّد الطرفان خاصة بـ:

تنظيم ندوات و محاضرات بتونس أو بإيطاليا حول المواضيع ذات الاهتمام المشترك،

تنظيم زيارات و تربصات متبادلة لفائدة القضاة والإطارات والأعوان الإداريين بكلتا المؤسّستين،

تبادل المعلومات والوثائق المرجعية المتخصّصة،

الفصل 4: يتحمّل كل طرف جميع المصاريف المنجّرة عن تنقل الوفد الذي يمثله من أجل تفعيل مقتضيات هذا الاتفاق.

الفصل 5: يدخل هذا الاتفاق حيّز النفاذ بداية من تاريخ إمضائه لمدة ثلاث سنوات. ويمكن للأطراف تنقيح هذا

الاتفاق في أي وقت بملحق ممضى من الطرفين. ويدخل الملحق حيّز التطبيق بداية من تاريخ إمضائه.

تونس، في 23 أكتوبر 2017

تمّ تحريره في نسختين أصليتين باللغة الفرنسية وترجمته إلى اللغة العربية والإيطالية

مجلس الدولة الإيطالي

الرئيس، ألسندرو باجينو

عن المحكمة الإدارية التونسية

الرئيس الأول، عبد السلام المهدي فريصية